

سنن أبي داود

3435 - حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني سلمة بن كهيل حدثني من سمع جابر بن عبد

أ يقول .

K . " المبتاع يشترط أن إلا للبائع فماله مال وله عبدا باع من " A أ رسول قال Y

صحيح